رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

باع شقته قبل حلول حول الزكاة فهل تلزمه زكاتها/الخميس)31-1-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سائل يقول ما الحكم في من باع شق قبل اسبوعين من اليوم الذي اعتاد فيه على حساب كل ما يملك لاخراج الزكاة يعني بيطلع الزكاة كل سنة اول رمضان جاء - 00:00:00

في خمستاشر شعبان وباع شقة وقبض الفلوس الكاش في ايده هل يجب عليه ان يزكي ثمن الشقاء مع انها لم تبع الا منذ ايام قليلة الشقة دي تمنها كبير يزيد او يساوي بقية مادة - 00:00:16

طب فيه فرق لو كان هيدفع المبلغ ده بعد شهور في شراء بيت اخر هو باعشقك والتمن ده يدخره ليشتري به شقة اخرى. فايه القصة الزكاة هنا في هذه الحالة - 00:00:37

نقول له يا رعاك الله هذا مال جديد ليس نماء لمال عندك ولا متولدا عنه فلك ان تستقبل به عاما جديدا نقف وقفة جميلة هنا المال المستفاد اثناء الحول ان كان نماء للمال الاصلي انا تاجر - 00:00:54

بدأت تجارتي بعشر تلاف دولار على ملف السنة كانت ميت الف تسعين دي اللي حدست اسناء السنديات دية نماء للعشر الاف الاولى رأس المال الاول اللي انا بدأت به او متولد - 00:01:23

يعني انا بدأت العام باربعين من الغنم لف السنة بقت اربعمية ما هي التلتمية وستين دول متولدين من الاربعين الاولى فالمال المستفاد اثناء الحول اذا كان نماء للمال الاصلي او متولدا عنه فحوله حول اصله - 00:01:41

حوله حول اصله اذا بلغ الاصل نصابه اما اذا كان قد امتلكناها بسبب جديد مستقل. ارس جا له ارس مات قريب له فربنا ادى له ارس. ده ما لوش علاقة باموالاه الموجودة اللي هي اللي هي عنده - 00:02:11

او باع عقارا. والعقار في الاصل ليس مالا زكويا. يبقى ده مال جديد في هذه الحالة له ان يعتبر يعني ايه ان يعتبر له حولا جديدا يستأنف به حولا جديدا من تاريخ تملكه - 00:02:31

لكن بقيت نقطة هو مدخر ويشتري به حاجة لا علاقة لنا انت مدخره ليه عايز تجوز بيه ابنك يروح به عمرة يروح به حد يعاير به اللي هتعمله اذا بقي عندك كاش - 00:02:50

نقدا سائلا وحال عليه الحول وجبت زكاته لا يخرجه عن كونه مالا زكويا الا اذا جعلته مالا وقفيا. قلت المال ده هحطه لمسجد مشكاة خلاص هو خرج اصلا وفرعا عن كونه مالا لك - 00:03:10

يعني ما دمت لم تخرجه عن ملكك الى ملك الرب جل جلاله فهو لا يزال مالك انت مسئول عنه. مطالب باخراج زكاته. اذا حال عليه الحول بارك الله فيك وعليك يا رعاك الله - 00:03:31